

بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	٦١
بتاريخ :	٢٠١٠/٢/١٠

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

ملف رقم : ١٤٢ / ١ / ٧

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير الموارد المائية والري

تحية طيبة ... وبعد

اطلعنا على كتابكم رقم ٢١٠٨ المؤرخ ٢٠٠٨/٣/٢٢ الموجه إلى إدارة الفتوى لوزارة الموارد المائية والري بشأن الإفادة بالرأى عن مدى إلتزام جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة بأداء قيمة التأمين النهائية عن عملية دراسة وتصميم وتنفيذ مشروع نظام الوقاية والحماية أمام خزان أسوان .

وحاصل الوقائع — حسبما يبين من الأوراق — أنه بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٣١ تم التعاقد بين الهيئة العامة للسد العالى وخزان أسوان وجهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة بطريق الإتفاق المباشر لتنفيذ عملية دراسة وتصميم مشروع نظام الوقاية والحماية أمام خزان أسوان. ولدى مراجعة إدارة فتوى وزارة الموارد المائية والري لمشروع هذا العقد إرتأت ضرورة تضمينه النص على إلتزام جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة بسداد التأمين النهائية عن العملية محل التعاقد، ومن ثم ثار الخلاف بين طرفي التعاقد حول مدى الإلتزام بسداد قيمة التأمين النهائية، حيث رفض جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة سداد التأمين المشار إليه، لذلك فقد خاطبتم إدارة الفتوى المختصة لإستطلاع رأيها في هذا الشأن والتي إرتأت إحالة الموضوع لهيئة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى والتي خلصت بدورها في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٥ إلى عدم جواز إعفاء الجهاز من أداء التأمين النهائية للعملية، غير أنها رأت في ضوء مخالفة هذا الإفتاء للفتوى الصادرة من اللجنة الأولى لقسم الفتوى بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٤ ملف رقم ٢٩٥٢/٢١/٧٥ إحالة الموضوع إلى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع .



ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠ من يناير سنة ٢٠١٠م، الموافق ٥ من صفر سنة ١٤٣١هـ، فبين لها أن إفتاءها استقر على أنه إذا ما عدلت الجهة الإدارية طالبة الرأي عن طلبها أضحى طلب الرأي غير ذى موضوع لاستغلاق باب الجدل في شأنه بعدما أبدت الجهة طالبة عرض الموضوع رغبته في عدم الإستمرار فيه، وهو ما يتعين معه حفظ الموضوع .

وبناء على ما تقدم، وكان الثابت من الأوراق أن الجهة طالبة الرأي في الموضوع المائل قد عدلت عن طلبها بالكتاب رقم ١٢٧٧ المؤرخ ٢٥/٥/٢٠٠٩ حيث أفادت بمقتضاه أن الأعمال المتعاقد عليها قد تم الإنتهاء من تنفيذها بالفعل وتم الإستلام الابتدائي لها بتاريخ ٢٦/٧/٢٠٠٨ وبدون أى تأخير، وبتاريخ ٢١/١١/٢٠٠٨ قام جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة بتقديم شهادة ضمان للهيئة العامة للسد العالي وخزان أسوان تضمن سلامة الأعمال المنفذة لمدة عام من تاريخ الإستلام الابتدائي، وأنه بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٠٨ وافق رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسد العالي على صرف قيمة ما تم خصما من مستحقات جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة كتأمين فئاني للعملية، ومن ثم لم يعد هناك وجه لإستمرار بحث الموضوع، الأمر الذى يتعين معه حفظ الموضوع لعدول الجهة طالبة الرأي عن طلبها .


لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

تحريراً في ١/٦/٢٠١٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع




محمد عبد الغنى حسن
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

المستشار



رئيس المكتب الفني

 / المستشار

أحمد عبد التواب موسى

نائب رئيس مجلس الدولة

فاطمة //